

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رقم 40

قرار رجاري مشترك مؤرخ في ..... الموافق 17 ماي 2011 ..... يحدد أنشطة بحث التطوير داخل المؤسسة.

إن وزير المالية،  
وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- يقتضى القانون رقم 98 - 11 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 غشت سنة 1998 والمتضمن القانون التوجيهي و البرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي، المعدل و المتمم،
- ويفتقر الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، لا سيما المادة 9 منه،
- ويفتقر المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 و المتضمن تعين أعضاء الحكومة،
- ويفتقر المرسوم التنفيذي رقم 94 - 260 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- ويفتقر المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية.

بيان رأي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 9 من الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد أنشطة بحث التطوير داخل المؤسسة.

المادة 2: يقصد بمفهوم نشاط بحث التطوير ، كل النشاطات التي تتضمن إنشاء أو تحسين منتوج أو طريقة إنتاج أو مسار إنتاجي أو برنامج أو تجهيز ، و التي يتعين إخضاعها لعملية تحسين جوهري و ليس كنتيجة للإستعمال العادي للتقنيات الموجودة.

**المادة 3:** يتعين على المؤسسة التصريح بالبالغ الموظفة لدى المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي التابعة لوزارة المكلفة بالبحث العلمي.

بعد إيداع التصريح، تسلم للمؤسسة شهادة المصادقة على البحث خلال أجل 45 يوم، حسب النموذج المرفق في الملحق 1 من هذا القرار.



**المادة 4:** يتوقف منح الخصم من ضريبة الدخل الإجمالي أو ضريبة على أرباح الشركات بحسب الحالة، على تقديم المؤسسة أثناء التصريح لدى الإدارة الجبائية بالبالغ المعاد إستثمارها ، بتعهد بإعادة إستثمار النفقات الموظفة حسب النموذج المرفق في الملحق 2 من هذا القرار وشهادة المصادقة على البحث المذكورة في المادة 3 أعلاه.

**المادة 5:** قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة المستفيدة من هذا الخصم، هي تلك المرفقة في الملحق 3 من هذا القرار.

**المادة 6:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في :  
الموافق 17 ماي 2011

**وزير المالية**



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

**شهادة المصادقة على بحث التطوير في المؤسسة**

( المادة 9 من الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2009 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 )

المدير العام للمديرية البحث العلمي و التطوير التكنولوجي:

- بمقتضى طلب المؤسسة المسمى .....، المقدم بتاريخ .....؛
- وبمقتضى التصريح ..... و الإثباتات ..... دعما لهذا الطلب .....؛
- وبمقتضى تقرير المعاينة المعد من طرف (CSP / الخبير) ..... بتاريخ .....؛

يصادق على أنشطة بحث التطوير للمؤسسة المعينة أدناه :

- اسم أو عنوان المؤسسة : .....  
 عنوان المقر (أو الموطن الجبائي) : .....  
 الشكل القانوني : .....  
 النشاط : .....  
 رقم السجل التجاري : ..... تاريخ الإصدار .....  
 رقم التعريف الجبائي (ر ت ج) : .....  
 مجال نشاط البحث (طبقاً للملحق 3) : .....  
 السنة المالية أو فترة الإخضاع الضريبي : .....  
 المبلغ الموظف في بحث التطوير : .....

..... في ..... حرر ب .....

إمضاء و تأشيرة مديرية البحث العلمي  
و التطوير التكنولوجي

**تعهد بإعادة استثمار النفقات الموظفة في إطار بحث التطوير**

(المادة 9 من الأمر رقم 01-09 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 و المتنصّن في قانون المالية التكميلي لسنة 2009)

حرر ب.....في.....

..... السيد .....  
اسم أو عنوان المؤسسة : .....  
عنوان المقر (أو الموطن جبائي) : .....  
الشكل القانوني : .....  
النشاط : .....  
رقم السجل التجاري : ..... تاريخ الإصدار .....  
رقم التعريف الجبائي (ر ت ج ) : .....  
مجال نشاط البحث (طبقاً للملحق 3) : .....  
السنة المالية أو فترة الإخضاع الضريبي : .....

أتعهد بإعادة استثمار مبلغ ..... درج في إطار بحث التطوير و المستفيد من خصم من الوعاء الضريبي .....<sup>1</sup> المنصوص عليه في المادة 9 من الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 و المتنصّن في قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

الختام والإمضاء

(1) الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات ، بحسب الحالة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

**قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة**

(المادة 9 من الأمر رقم 01-09 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009)

**النشاط**

1. الزراعة والأغذية والغابات والمناطق الطبيعية و الريفية.
2. الصيد البحري و تربية الأحياء المائية.
3. الموارد المائية.
4. البيئة وترقية التنمية المستدامة
5. الوقاية من الكوارث الطبيعية والحماية من المخاطر الرئيسية (الكبيرى)
6. استكشاف واستغلال المواد الأولية (الخام).
7. تقييم المواد الأولية والصناعات.
8. العلوم الأساسية.
9. الطاقات المتعددة.
10. المحروقات.
11. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
12. التكنولوجيا الصناعية.
13. التكنولوجيا الحيوية.
14. الإسكان والتسيير والتخطيط.
15. الأشغال العمومية.
16. الصحة.
17. النقل.
18. تنمية المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجبلية ومكافحة التصحر.